

160144 - هل هناك أجر معين لمن تتزوج بحافظ القرآن

السؤال

ما هو الجزاء والثواب والفوائد التي وردت في القرآن والسنة عن الزواج من رجل يحفظ القرآن ومهره الذي يقدمه هو القرآن ؟ جزاكم الله خيرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فضيلة الزواج من حافظ القرآن الكريم هي فضيلة الزواج من حامل ميراث النبوة ، فإذا كان هذا الحافظ عاملاً بما يحفظ ، فقد اجتمعت فيه خصال الخير كلها ؛ خير الباطن بما يطوي بين جنبيه من كلام الله تعالى ، وخير الظاهر بالعمل الصالح والخلق الفاضل ؛ والله عز وجل يقول : (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا) فاطر/32، ويقول سبحانه : (إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ . لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ) فاطر/29-30.

وكان مُطَرَف رحمه الله إذا قرأ هذه الآية يقول : هذه آية القراء . انظر : " تفسير القرآن العظيم " (6/545) وقد سبق التوسع في بيان فضائل حافظ القرآن في موقعنا ، عند الأرقام الآتية : (14035) ، (20803)

فالزواج بمن هذا فضله وأجره لا شك أنه أرجى له أن يعود على الزوجة بالسعادة ، وعلى الأبناء بالنجابة والصلاح بإذن الله ، وعلى الأسرة كاملة بالرضى والقبول والطمأنينة .

غير أن ذلك كله مشروط بأن يكون حافظ القرآن عاملاً بما فيه ، متخلقاً بأخلاقه ، متأدباً بآدابه ، متقياً لله عز وجل في جميع شأنه ، وهو الذي ينبغي أن يكون محل بحث ونظر الشباب أو الفتاة عند الإقبال على الزواج ، وليس مجرد الحفظ الذي يفتقر إلى العمل ، أو حفظ الكلمات والحروف الذي لا يؤثر في السلوك والأخلاق ، فمثل هذا يحذر ويجتنب كي لا يغتر به ، كما نبه على ذلك ابن الجوزي في " تلبيس إبليس " (137-140)، في فصل عقده في ذكر تلبيس إبليس على القراء .

وقد زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه بحفظهم القرآن الكريم ، فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال : (إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ . فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئاً . ثُمَّ قَامَتِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ . فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئاً . ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةُ فَقَالَتْ : إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْنِيهَا . قَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟

قَالَ : لَا . قَالَ : اذْهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَ فَطَلَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَقَالَ : هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا . قَالَ : اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ (

رواه البخاري (5149) في باب : التزويج على القرآن . ورواه مسلم (1425)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" قال القاضي عياض : يحتمل قوله : (بما معك من القرآن) وجهين :

أظهرهما : أن يعلمها ما معه من القرآن أو مقداراً معيناً منه ويكون ذلك صداقها ، وقد جاء هذا التفسير عن مالك ، ويؤيده

قوله في بعض طرقه الصحيحة : (فعلمها من القرآن)

ويحتمل أن تكون الباء بمعنى اللام ، أي : لأجل ما معك من القرآن ، فأكرمه بأن زوجه المرأة بلا مهر لأجل كونه حافظاً للقرآن أو لبعضه .

ونظيره قصة أبي طلحة مع أم سليم ، وذلك فيما أخرجه النسائي وصححه من طريق جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس قال : (خطب أبو طلحة مع أم سليم ، فقالت : والله ما مثلك يرد ، ولكنك كافر وأنا مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك ، فإن تسلم فذاك مهري ، ولا أسألك غيره ، فأسلم ، فكان ذلك مهرها)

وأخرج النسائي من طريق عبد الله بن عبيد الله بن أبي طلحة عن أنس قال : (تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام) فذكر القصة وقال في آخره : فكان ذلك صداق ما بينهما . ترجم عليه النسائي : " التزويج على الإسلام " ، ثم ترجم على حديث سهل " التزويج على سورة من القرآن " فكأنه مال إلى ترجيح الاحتمال الثاني " انتهى باختصار من " فتح الباري " (213-9/212).

ومع ما ذكرناه سابقاً ، فلا نعلم حديثاً أو أثراً خاصاً يذكر فضل من تزوج بحامل القرآن : أن له كذا أو كذا من الأجر أو الوعد بالفضل ونحو ذلك .

والله أعلم .